

تم نظرية النظرى بغيره وبرايمه البير فداختلفه ما لان الاول قد علم
عنونه تجرته كسب فاصول غير الغلة بخلاف الثاني فالعضل لا يركب
البيدته والنظارة يختلف باختلاف الاشخاص بل باختلاف الاوقات فالعضل
توقف النظرى هو الذي يتوقف بالكتب والبيدته هو الذي لا يتوقف على
النظر وقابض المحققين لا يختلف خطأ من قال باختلافها وقابض البيدته
هو الذي لا يمكن حصولها بالكتب والنظرى هو الذي يمكن حصوله به وكان
الضما التي حصلت بالعضل او الحس لا يمكن حصولها بالنظر اقول النفس
القدسي يعرف النظرية برون الكتب والبيدته لا يعلم البيدته
الاولية الا بالكتب بل لا يحصل له بالجزء اهل الضموم والنظرى يمكن
محتاج اليه بغيره فالبيدته لا يعلم الثاني من اجل النظر كما لا يعلم الاول بجزءه والقدر
يعلم الاول بالجدس كما يعلم الثاني فان قوت بغيره خلاف ذواتها فالعضل
وان قال لعدم الاختلاف من حيث انه حصل بغيره فهو محتمل عن النزاع
فان قلت على تقدير الاختلاف في باب المناظرة اوضح يدرك كل البديته
ادعاء قلت انما بغيره من المصنفين ولهذا لا يجوز المناظرة مع السوطيات
لا كما زعم البيدته انما الا احوالها ووجهها هو كما هو معلوم والحق عند بيان

ان البيدته والنظارة يختلف
باختلاف الاشخاص والاشواق
او باختلاف

البيدته

البيدته والنظرى بالنظر الى النفس بغيره سوية او بالنظر الى النفس
بغيره سوية فلا اختلاف وان اخذ بالنظر الى النفس من حيث هي
جازان تكون في وقت غير وقت سوية او بغيره سوية او يكون قد
ثم بغيره بسبب من الابواب وتبدل من الاوقات فلا اختلاف
حق الاسترة فيه ثم اخذ في قسم من البيدته في وقت يتوقف على النظر
وان توقف على الحس كالجزءات وهو على كون سوية الافعال
من البيدته فلا يفيد من انتفا الحركة الثانية سواء وجد الاولى وهو
من المطلوب الى البيدته او لا كما اذا حضر البيدته ثم غرض قصد
ثم النظر هو مجموع الحركة الثانية عند الجهور او الحركة الثانية فلا يتغير في
الاولى سواء انتظر الافعال مطلقا او لا كما هو عند بعض المحققين على
تقدير لاوا النظر بين الحس والنظر كما اذا كان الحس عبارة
عن انتفا الحركة الثانية والنظر وجوده على تقدير سوية
كما اذا كان الحس عبارة عن انتفا من والنظر عبارة عن الحركة
او الافعال مع الحركة الثانية او الحركة الثانية بغيره او كان الحس عبارة
عن الحركة الثانية فقط والنظر عبارة عن الحس كالتين او الافعال والحركة

سلطان ابو الحسن
والنظر باحد الفرق

البيدته